تعقبات ابن جرير الطبري على بعض مفسري التابعين

Some Followers Interpreter To Jarir AL –Tabari oF Ibn Poursuits

محمد إلياس فغموس[1]
طالب دكتوراه جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية– قسنطينة
مخبر الدراسات القرآنية والسنة النبوية
mohamedilyesfaghmous@gmail.com
أ د. عادل مقراني
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية– قسنطينة.
a.mokrani@univ-emir.dz

تاريخ الوصول 2022/12/19 القبول 2023/07/10 النشر على الخط 2024/01/15
Received 19/12/2022 Accepted 10/07/2023 Published online 15/01/2024

ملخص:

يهدف هذا المقال لإبراز جانب مهم من جوانب النقد التفسيري عند الإمام الطبري من خلال تعقباته على بعض مفسري التابعين، وقد صدرته بمطلب تمهيدي عرفت فيها بالتعقبات لغة واصطلاحا، وترجمت لابن جرير الطبري ولكتابه جامع البيان ،وتكلمت عن التابعين ومكانتهم في التفسير وكل ذلك بإيجاز شديد.

ثم أتبعته بالمبحث الأول وجعلته للتعقبات المتعلقة بالمعنى التفسيري للآيات، وأما الثاني ففيه تعقبات تتعلق باللغة وفروعها. وأما المبحث الأخير فخصصته للتعقبات المتعلقة بآيات الأحكام. وقد خلصت إلى قلة تعقبات الإمام الطبري على علماء التابعين، ومدى إعماله لقواعد الترجيح في باب المحتملات الدلالية.

الكلمات المفتاحية : تعقبات– الطبري–التابعين–مفسرين–جامع البيان.

Abstract:

This article targets one of the crucial interpretive criticism aspects of imam Al-tabari through this feedback on some of the followers interpreter. I have commenced with preliminary part in which I introduced the feedback lexically and contextually, I translated to Ibn Jarir al-tabari and his book Jami' Al bayan. Furthermore, I spoke about the followers and their position in the interpretation and all that briefly. After that, I attached it with the first part that is specified to the feedback of the interpretation meaning of verses, while the second part it includes the feedback that concerns the language and its branches. The last part, I devoted it to the feedback related to the verses rulings.

I have concluded that there are few feedbacks of Ibn Jarir on the followers scholar but rather he prefers to use the weighting's rules among the possible available semantic.

Key words: *Al-tabari's feedbacks, The followers, Interpreters, Jami' albayan.*

[1]– المؤلف المراسل: محمد إلياس فغموس البريد الإلكتروني: **mohamedilyesfaghmous@gmail.com**

1.مقدمة:

مما لا يخفى على الباحثين منزلة التعقبات في الحقول النقدية عموما ، وخاصة في الدرس التفسيري الذي يزخر بنتاج علمي يدل على البناء الفكري التصحيحي في علم التفسير ، فصارت تعقبات المفسرين يسد بها الخلل ويصوب به العمل وينبه على الزلل، وسار على ذلكم العلماء في مهيع العلوم توجيها واستدراكا ونقدا، لا يألون في إظهارها جهدا، وعزموا على أدائها أمانة وعهدا، ومن هؤلاء الإمام أبو جعفر الطبري ابن جرير صاحب جامع البيان في التفسير، الذي زخر كتابه بكثرة النقول التفسيرية بالأسانيد عن الصحابة الكرام والتابعين الأعلام، ونقل عن لغويين وفقهاء وغيرهم من الفضلاء، يختار من أقوالهم ما يصوبه بالدليل النقلي أو العقلي وقد ينتقد منها ما يراه مخالفا لذلك.

2-التعريف بالموضوع: يعد جامع البيان للإمام الطبري من المدونات التفسيرية القيمة التي جمعت بين المنقول والمعقول، وضمت في طياتها التقرير والنقد، ولعل من أبرز صور النقد عنده، تعقباته على المفسرين من طبقة التابعين، مما يؤهله أن يكون في مصاف السابقين في تأسيس المنهج النقدي.

إشكالية البحث: مما تقدم يمكننا صوغ إشكالية هذا البحث في الأسئلة الآتية:

- هل تضمن الجانب النقدي لابن جرير الطبري في التفسير طبقة التابعين؟
- ما هي أهم المضامين التي تعقبهم فيها؟
- وما هو مستند هؤلاء المفسرين فيما انتقدوا فيه ؟
- وهل يمكن التوفيق بين اختيار الطبري وبين القول الذي تعقبه بالنقد؟
- ماهي دوافع وأسس انتقاد الطبري لمن تعقبهم من التابعين؟

3-أهمية الموضوع: تتجلى أهمية هذا الموضوع في كون المنتقد هو شيخ المفسرين، وأما الذين انتقدت بعض أقوالهم فهم أئمة التفسير، وهذا مما يكسب المقارنة بين الطرفين وزنا كبيرا، ويتمخض من مقابلة مذهبيهما عصارة أفهام، وزبدة علوم.

4-أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى:

- تجلية نوع من أنواع الحقول النقدية في تفسير الطبري.
- بيان كيفية نقد الطبري لأقوال التابعين في التفسير.
- عرض المصطلحات النقدية من خلال تعقباته على تفسير التابعين.

خطة البحث: وقد قسمت بحثي هذا إلى مقدمة: ذكرت فيها التعريف بالموضوع وأهميته وإشكالية البحث وأهدافه، وثلاثة مباحث، يسبقها مطلب تمهيدي خصصته للتعريف بالتعقبات لغة واصطلاحا ثم التعريف بابن جرير الطبري وبكتابه جامع البيان، وقد جعلت تقسيم المباحث على حسب المواضيع، ويندرج تحت كل موضوع نموذجين من تعقبات الطبري لمفسري التابعين فأما المبحث الأول: جعلته لبيان تعقبات الطبري التي تتعلق بالمعنى التفسيري للآية ثم المبحث الثاني في تعقبات أصلها لغوية، وخصصت

المبحث الثالث لتعقبات في مسائل فقهية مستخرجة من آيات الأحكام، ثم ذيلت ذلك بخاتمة حوت أهم نتائج البحث وبعض التوصيات.

المطلب التمهيدي شرح مصطلحات عنوان المقال:

وقد تطرقت فيه إلى شرح مصطلحات عنوان المقال: التعقبات، وابن جرير الطبري، وجامع البيان ، والتابعين.

الفرع الأول: تعريف التعقبات:

أ- **لغة:** للتعقب في اللغة عدة دلالات منها: تأخير شيء وإتيانه بعد غيره[1]، ومنها التتبع للخبر أو الأثر[2]، و"تعقّب الخبر: تتبّعه. ومنها: التدبر، يقال: تعقبت الأمر إذا تدبرته والتعقب: التدبر والنظر ثانية؛ ومنه قولهم: إذا تعقبوا أيامنا لم يجدوا فينا مسبة "[3].والتعقب: النقض والتغيير يقال: (عقّب) الحاكم على حكم من قبله إذا حكم بعد حكمه بغيره ومنه قوله تعالى: **(وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ)** [الرعد: 41] أي لا أحد يتعقب حكمه بنقض ولا تغيير"[4].

ب- التعقبات اصطلاحا: لم أطلع في حدود معرفتي على تعريف اصطلاحي للتعقب عند السابقين من العلماء، لكن معناه كان واضحا عندهم، ومما جاء في تعريفه لدى بعض الباحثين المعاصرين أنه: "نظر العالم ابتداء في كلام غيره من أهل العلم استدراكا أو تخطئة"[5] فيكون معنى التعقب اصطلاحا ذا دلالة أوسع مما قيل إنه: "التتبع لكلام الغير وتفحصه، والنظر فيه بتدبر لنقضه ورده وإبطاله"[6]إلا أن هذا المعنى الأخير للتعقب هو الذي جرى عليه العمل في هذا البحث وذلك من خلال بيان نقد وتخطئة ابن جرير لكلام بعض المفسرين.

الفرع الثاني: ابن جرير الطبري، وتفسيره جامع البيان:

هو أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، الإمام العلم المجتهد من أهل آمل طبرستان، وكان مولده سنة أربع وعشرين ومائتين[7].

---

[1] ابن فارس: مقاييس اللغة ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، . (1/ 77).

[2] المصدر نفسه، مادة عقب (4/ 79).

[3] ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت الطبعة الثالثة، 1404هـ (1/ 619).

[4] ينظر: زين الدين محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الخامسة، 1420هـ، مادة عقب ص: 213. ج:5.

[5] ينظر: مسعود زلاسي، التعقبات النحوية للإمام ابن جزي على غيره من خلال كتابه التسهيل حروف المعاني أنموذجا، مجلة القارئ للدراسات الأدبية ج5 العدد2 ص:3 وعبد الحليم بن ثابت: تعقبات الذهبي وابن حجر على ابن خراش، مجلة المعيار، ص:3. ومنصور سلمان نصر، تعقبات ابن حجر على غيره من العلماء من خلال كتابه: تهذيب التهذيب ص:22.ماجيستير، الجامعة الأردنية،2005 م.

[6] ينظر: أحمد بن عمر بن أحمد السيد، تعقبات ابن كثير على من سبقه من المفسرين من خلال كتابه تفسير القرآن العظيم، السعودية -1431هـ ص:96.

[7] ينظر:الذهبي، سير أعلام النبلاء، دار الحديث- القاهرة الطبعة: 1427هـ-2006م (11/ 165).

- **مؤلفاته**: هو صاحب التصانيف والتفسير والتاريخ فله الكتاب المشهور "في تاريخ الأمم والملوك "، وكتاب جامع البيان في "التفسير" ، وكتاب سماه "تهذيب الآثار" إلا أنه لم يتمه، وله في أصول الفقه وفروعه كتب كثيرة، وصنف كتابا في القراءات سماه الجامع[1].
- **مذهبه الفقهي**: أول تفقّهه كان على مذهب الشافعي –رحمه الله–، ثم اجتهد في اختيار ما رآه من مذاهب الفقهاء وسميت اختياراته الفقهية بالمذهب الجريري [2].
- **وفاته**: مات محمد بن جرير الطبري يوم السبت، لأربع ليال بقين من شوال سنة عشر وثلاثمائة[3].
- **تفسير "جامع البيان"**: نقل الخطيب بإسناده أن أبا بكر بن بالويه سأله محمد بن إسحاق ابن خزيمة، هل كتبت التفسير عن محمد بن جرير؟ فأخبره بأنه كتبه عنه كله إملاء، وذلك من سنة ثلاث وثمانين إلى سنة تسعين، فاستعاره منه محمد ابن خزيمة ورده بعد سنين، ثم قال: قد نظرت فيه من أوله إلى آخره، وما أعلم على أديم الأرض أعلم من محمد بن جرير[4].

الفرع الثالث: المفسرون من التابعين:

- **تعريف التابعي:** (التابعي هو من لقي الصحابي مؤمنا بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولو تخللت ردّة في الأصح)[5].
الأصح)[5].

–قال العراقي: "والتّابع اللاّقي لمن قد صحبا ... وللخطيب حدّه: أن يصحبا"[6].

- **تفسير التابعين**: المفسرون من التابعين كثر و على رأسهم: مجاهد بن جبر (ت:104)، وعكرمة (ت:105)، ومسروق بن الأجدع (ت:63)، وأبو العالية (ت:93)، والربيع بن أنس (ت:139)، وقتادة (ت:117)، والضحاك بن مزاحم (ت:105).وغيرهم كثير، ولا شك في رفعة علمهم، وفضلهم ذلك أنهم تتلمذوا على أيدي الصحابة، وعنهم أخذوا تفسير القرآن الكريم، فهم يدخلون فيمن أثنى عليهم الرسول صلّى الله عليه وسلم بقوله: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين

---

[1] ينظر الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى 1422هـ. (2/ 548). و ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، القاهرة، مكتبة ابن تيمية، 1351هـ. (2/ 106).

[2] ينظر: ياقوت بن عبد الله ا الحموي، معجم الأدباء، تحقيق: إحسان عباس دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1993 م (6/ 2448)

[3] الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي تاريخ بغداد وذيوله، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، 1417 هـ (2/ 163).

[4] الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، تاريخ بغداد، ت:بشار عواد معروف دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى 1422هـ. (2/ 548).

[5] ينظر: علي الهروي القاري، شرح نخبة الفكر حققه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم بيروت، دط. (ص: 595).

[6] زكريا بن محمد الأنصاري، فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1422هـ / 2002، (2/ 209). وأبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، ألفية العراقي التبصرة والتذكرة، تحقيق: عبد المحسن بن محمد القاسم، الطبعة: الثالثة، ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م(ص306).

يلونهم»)[1]وقد يقع في عبارات بعض التابعين تباين في الألفاظ، يحسبها من لا علم عنده اختلافا، فيحكيها أقوالا وليس كذلك. فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو نظيره، ومنهم من ينص على الشيء بعينه، والكل بمعنى واحد في كثير من الأماكن[2].

الفرع الثالث: الأسس والمصطلحات التي اعتمدها الطبري في تعقباته:

أولا: أسس تعقب ابن جرير لأقوال المفسرين: اعتمد ابن جرير على عدة قواعد في نقده للأقوال التفسيرية، ومن ذلك:

- مخالفة التفسير للمعنى المعروف عند أهل اللغة.
- مخالفة قول المفسر قاعدة لغوية.
- مخالفة التفسير ظاهر الآية .
- أن المعنى المذكور في التفسير قاصر، مع كون الآية أعم دلالة.

ثانيا: المصطلحات المذكورة في تعقبات الطبري: جاءت تعقبات الطبري بعبارات دالة على انتقاده للقول المفسر به، ومن أمثلة ذلك قوله:

- هذا: "قول لا معنى له"[3].
- أو أنه: "لا وجه له مفهوم"[4].
- أو أنه: "قولٌ لما يدل عليه ظاهر التنزيل مخالف"[5].أو قوله: "وهذا القول الذي قاله مجاهد، قول لظاهر ما دل عليه كتاب كتاب الله مخالف"[6].
- أو يذكر أن القول المنتقد مخالف لغة العرب أو مخالف جميع المفسرين، مثل قوله: "وذلك قول لمعاني كلام العرب المعروف مخالف"[7]أو قوله: "وذلك قول لجميع أهل التأويل مخالف"[8].

---

[1] مجموعة من الأساتذة والعلماء، الموسوعة القرآنية المتخصصة، وزارة الأوقاف، القاهرة، 1423هـ-2002م (1/ 268). وينظر: مساعد الطيار، فصول في أصول التفسير، دار ابن الجوزي، الطبعة: الثانية، 1423هـ. (ص: 8). ومحمد بن عبد الله الخضيري، تفسير التابعين، عرض ودراسة مقارنة، نشر دار الوطن، الطبعة الأولى (1420هـ 1999م).

[2]مساعد بن سليمان الطيار: شرح مقدمة في أصول التفسير ، دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية، 1428هـ. (ص: 45).

[3] ينظر مثلا: تفسير الطبري{198/3}،{644/3}،{91/5}طبعة هجر

[4]ينظر مثلا: تفسير الطبري{670/4}،{704/6}،{737/8}طبعة هجر

[5]ينظر مثلا: تفسير الطبري{198/3}،{572/14}،{672/4}طبعة هجر

[6]تفسير الطبري جامع البيان – ط هجر:(65 /2)

[7]تفسير الطبري جامع البيان – ط هجر:(280 /2)

[8]تفسير الطبري جامع البيان – ط هجر(369 /2)

المبحث الأول: تعقبات تتعلق بالمعنى:

إن تجلية المعنى التركيبي للفظ القرآني من أوائل التقريرات الدلالية في الدرس التفسيري، وهو أسمى ما ينشده المفسرون، كما أن التفسير الصحيح ينبني على أسس تعضده وعلى ضوابط يحترز بها عن الخطأ، وابن جرير الطبري له عناية خاصة من جهتين؛ من جهة تقرير المعاني الصحيحة، ومن جهة الرد والتعقب على من جانب الصواب في تقديره ، وقد تنوعت تعقبات ابن جرير في موضوعاتها، ومن أبرزها ما كان متعلقا بالمعنى التفسيري الذي هو بيان للآية من حيث دلالتها، فلم يغفل الطبري انتقاده بعض التفسيرات لكونها مخالفة عنده أساسا يعتمد عليه في القبول.

المطلب الأول: مسألة الفضل الذي نفاه أهل النار.

قد تأتي اللفظة في الكلام توحي بأكثر من معنى فيأخذ بكل دلالة طائفة من المفسرين، ومثال ذلك ما جاء في تفسير، قوله تعالى: (فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ) [الأعراف: 39] فكلمة (فَضْلٍ) قد تكون دالة على:

-فضل أعمالهم وسيرتهم ومواقفهم، أوأن الفضل يتعلق بجزائهم على العمل وذلك يقتضي إنقاص العذاب وتخفيفه.

أولا: قول الطبري: أفاد الطبري من خلال تفسيره لقوله تعالى: (فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ)

أن كل أمة كافرة سبقت في الدنيا، تقول للذين جاؤوا من بعدهم، ، فسلكوا سبيلهم في الكفر والضلال: أنه لا فضل لكم علينا وقد علمتم ما حل بنا من عقوبة الله -جل وعلا- بسب كفرنا بآياته، بعدما جاءتنا رسل الله، وأنتم جاءكم بذلك المنذرون بعد الذي حل بنا، ولكنكم لم تنيبوا إلى الإيمان بربكم وتتركوا ضلالاتكم، فلا حجة لكم فيما ادعيتم[1].

ثانيا: قول مجاهد[2]:جاء عن مجاهد بن جبر: في تفسير قوله: (فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ) أنه قال: من التخفيف من العذاب، و نقله ابن جرير بإسناده عنه [3].

ثالثا: تعقب الطبري لقول مجاهد: بعد نقل الطبري تفسير مجاهد يتعقبه بقوله: "وهذا القول الذي ذكرناه عن مجاهد، قول لا معنى له"[4].

رابعا: تعليل الطبري لانتقاده: يرد ابن جرير ما ذهب إليه مجاهد معللا ذلك بأن توبيخ الأمم السابقة من الكفار للأمم اللاحقة منهم إنما هو على أمر كان منهم في الدنيا، وهو ما حصل منهم من الكفر مع عدم الاعتبار بحال من كفروا و أهلكوا قبلهم، وليس التوبيخ لهم على حالهم في النار. واحتج الطبري لما ذهب إليه: بدخول "كان" في الكلام الدالة على فعل سلف منهم

---

[1] ينظر: الطبري محمد بن جرير، جامع البيان، ت أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1420هـ. (12/ 419) .

[2] أبو الحجّاج المكّيّ، قال قتادة: أعلم من بقي بالتّفسير، توفّي مجاهد سنة ثلاث ومائة ينظر: ابن سعد، محمد الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، 1410 هـ - 1990 م (6/ 20) وسير أعلام النبلاء ط الرسالة (4/ 451)،والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (8/ 319). وطبقات المفسرين للأدنهوي (ص: 11)).

[3] ينظر: مجاهد: تفسير مجاهد (ص: 336).والطبري، جامع البيان (12/ 420) .

[4] الطبري محمد بن جرير، جامع البيان، (12/ 421).

قبل تلك الحال، بخلاف لو كان مرادهم التوبيخ على ما طلبوه من مضاعفة العذاب لأسلافهم-وهم جميعا في النار-لكانت صيغة الكلام من غير "كان" أي: "فما لكم علينا من فضل" ومقصدهم من الدعاء حينئذ أن يكون عذابهم أخف من عذاب أسلافهم في الضلال[1].

خامسا: كلام المفسرين: وحاصل كلام المفسرين في معنى قوله تعالى: **(فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ)** قولان: أحدهما: في الكفر، أي الأولون والآخرون فيه سواء، والثاني: في تخفيف العذاب[2].

القول الأول: أن المراد استواؤهم في الكفر والضلال: وهو قول السدي وأبي مجلز[3].

-"عن السّدّيّ: قوله: وقالت أولاهم لأخراهم فما كان لكم علينا من فضل، وقد ضللتم كما ضللنا. وعن أبي مجلز في هذه الآية: **(فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ)** قال: يقول: فما فضّلكم علينا وقد تبيّن لكم ما صنع بنا وحذّرتم"[4].

فالمعنى أن الأمة الأولى المبتدعة قالت للأمة الأخيرة المتبعة لها: أنتم لا فضل لكم علينا ولم تزدجروا حين جاءتكم النذر والرسل، بل دمتم في كفركم وتركتم النظر واستوت حالنا وحالكم فذوقوا العذاب باجترامكم[5].

و من حجة هذا القول:

1- أن التفاوت في العذاب ثابت بين دعاة الضلالة وبين أتباعهم. وقد ثبت أن عذاب الرؤساء وأئمة الضلال أبلغ وأشنع من عذاب الأتباع، قال تعالى: **(الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ)** [النحل: 88] فهذه الآيات ونحوها، دلت على أن سائر أنواع المكذبين بآيات الله، مخلدون في العذاب، مشتركون فيه وفي أصله، وإن كانوا متفاوتين في مقداره، بحسب أعمالهم وعنادهم وظلمهم وافترائهم[6].

2-إذا كان تفاوت العذاب حاصل بين الأتباع والمتبوعين، فيتعين أن عدم التفضيل بينهم كونهم في الكفر سواء وفي الضلال كذلك، لأن في حديث النبي صلى الله عليه وسلم أن كل من سن كفرا أو معصية فعليه كفل من جهة كل من عمل بذلك بعده، ومنه حديث أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ما من داع دعا إلى ضلالة إلا كان عليه وزره ووزر من اتبعه لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا،"[7].

---

[1] ينظر: الطبري محمد بن جرير، جامع البيان، (12/ 421).

[2] ينظر: ابن الجوزي عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير ، بيروت، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، 1422 هـ. (2/ 118).

[3] لاحق بن حميد السدوسي من ثقات التابعين، كان يدلس، وثقه أبو زرعة وجماعة. ينظر ميزان الاعتدال (4/ 356) والطبقات الكبرى، ط العلمية (7/ 162). تاريخ دمشق لابن عساكر (64/ 20).

[4] ينظر: ابن أبي حاتم تفسير القرآن، تحقيق: أسعد محمد الطيب ، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، الطبعة: الثالثة 1419 هـ (5/ 1476).وينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز ،دار الكتب العلمية بيروت الطبعة: الأولى - 1422 هـ (2/ 399).

[5] ابن عطية (2/ 399).

[6] ينظر: السعدي عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مؤسسة الرسالة، 1420هـ (ص: 288).

[7] ينظر ابن عطية (2/ 399) وابن خزيمة محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م. صحيح ابن خزيمة (2/ 1185).

ومن سنّ سنّة سيّئة كان عليه وزرها، ومثل وزر من عمل بها، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء".

3- قول القائلين: فما كان لكم علينا من فضل" لمن قالوا ذلك، إنما هو توبيخ منهم على ما سلف منهم قبل تلك الحال، يدل على ذلك دخول "كان" في الكلام. ولو كان ذلك منهم توبيخا لهم على قيلهم الذي قالوا لربهم: "آتهم عذابا ضعفا من النار"، لكان التوبيخ أن يقال: "فما لكم علينا من فضل، في تخفيف العذاب عنكم، وقد نالكم من العذاب ما قد نالنا"، ولم يقل: "فما كان لكم علينا من فضل[1].

القول الثاني: استواؤهم في عدم تخفيف العذاب: وهو قول مجاهد ابن جبر: فعن "مجاهد، في قوله: (فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ) يعني: «من تخفيف العذاب»"[2].

القول المختار: في معنى قوله: (فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ) [الأعراف: 39] .

بالنظر في كلا القولين: الأول الذي مقتضاه عدم تفضيل الأتباع في الضلالة على متبوعيهم لأنهم لم يتعظوا بما حل بأسلافهم، والقول الثاني الذي يدل على عدم تخفيف العذاب على الأتباع لأنهم ظلوا ولم يعتبروا بمن قبلهم، فبملاحظة القولين يمكن التأليف بينهما والأخذ بكليهما وقد ذهب جماعة من المفسرين إلى الجمع بين القولين السابقين واعتبار كليهما، حيث أفاد تفسيرهم للآية :أن الأتباع اشتركوا مع متبوعيهم في الكفر وكذلك استووا معهم في العذاب[3] .وإذا أمكن التوفيق بين القولين وبيان ألا تعارض بينهما فالمصير إلى ذلك أولى[4].

المطلب الثاني: تعيين الذين بدت البغضاء من أفواههم.

---

[1]ينظر الطبري (12/ 421).كما ينظر: أبو حيان: البحر (5/ 50) و محمد عبد الخالق عضيمة، دراسات لأسلوب القرآن الكريم، دار الحديث القاهرة، 1982م. (3/ 544).

[2]مجاهد بن جبر أبو الحجاج، تفسير مجاهد، تحقيق: عبد الرحمن الطاهر محمد السورتي، المنشورات العلمية – بيروت (ص: 336) وينظر تفسير ابن أبي حاتم (5/ 1476)قوله: (فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ) [الأعراف: 39]

تخفيف العذاب. وينظر: جامع البيان ت شاكر (12/ 420) و ابن عطية: المحرر الوجيز (2/ 399) وفيه: (أنه لما قال الله (لكلّ ضعف) قال الأولون للآخرين لم تبلغوا أملا في أن يكون عذابكم أخف من عذابنا ولا فضلتم بالإسعاف والنص عليه"[2].وينظر: الزمخشري محمود جار الله، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الثالثة 1407 هـ (2/ 103).

[3]ينظر : الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد، التّفسير البسيط عمادة البحث العلمي – جامعة الإمام محمد بن سعود الطبعة: الأولى، 1430 هـ ونقل هذا المعنى عن الضحاك(9/ 125)،كما ينظر:البغوي الحسين بن مسعود معالم التنزيل حققه محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ا لطبعة: الرابعة، 1417 هـ – 1997 م (3/ 228)و النّحّاس أبو جعفر أحمد، إعراب القرآن تعليق: عبد المنعم خليل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى: 1421 هـ(2/ 53)والطبراني تفسير القرآن العظيم (2/ 392)والقرطبي الجامع لأحكام القرآن (7/ 205).

[3]الطبراني تفسير القرآن العظيم (2/ 392).

[3]تفسير القرطبي (7/ 205).

[4]ينظر: حسين الحربي مختصر قواعد الترجيح، دار ابن الجوزي السعودية، ص:200.

كما في قول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ) [آل عمران: 118] اختلفت أقوال أهل التأويل في بيان الذين بدت البغضاء من أفواههم إلى أي أصناف أهل الكفر ينسبون و أي الملل ينتحلون.

أولا: اختيار ابن جرير: كان **اختيار** ابن جرير للمراد بالذين **(قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ)** [آل عمران: 118] أنهم: أهل الكتاب، وهم يهود بني إسرائيل الذين كانوا بين أظهر المؤمنين أيام رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لهم عهود وعقود مع النبي صلى الله عليه وسلم[1].

ثانيا: قول قتادة: حمل قتادة بن دعامة الآية السابقة على المنافقين، وأن معنى: **(قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ)** أي: من أفواه المنافقين إلى إخوانهم من الكفار[2] وبمثل قول قتادة قال الربيع بن أنس[3] .

ثالثا: تعقب الطبري لقتادة: أفاد ابن جرير أن: المقصودين ليسوا هم المنافقين، وصرح برد هذا التفسير بقوله: "وهذا القول الذي ذكرناه عن قتادة، قول لا معنى له"[4].

الأقوال في المسألة: تعددت أقوال المفسرين في تعيين الذين بدت البغضاء من أفواههم كما يلي [5]:

القول الأول: أنهم اليهود، ويستدل لهذا القول بما يلي:

1/أن الله تعالى ذكره إنما نهى المؤمنين أن يتخذوا بطانة ممن قد عرفوا بالغش للإسلام وأهله والبغضاء، بأدلة ظاهرة تدل على عداوتهم، وقد يظهرون هم أنفسهم العداوة للمؤمنين بألسنتهم كما يظهرون البغضاء لهم، وهذه الأوصاف إنما تصدق على اليهود من بني إسرائيل[6].

2/ أنهم ليسوا المشركين الذين ناصبوا المؤمنين الحرب، لأن المشركين لم يتخذهم المؤمنون لأنفسهم بطانة من دون المؤمنين، حتى ينهون عن ذلك.

3/أنهم ليسوا المنافقين لأن إبداء المنافقين بألسنتهم ما في قلوبهم من بغضاء المؤمنين إلى إخوانهم من الكفار أمر لا يدركه المؤمنون لأن هؤلاء المنافقين يبدون المودة للمؤمنين بألسنتهم ويظهرون الإيمان، بخلاف اليهود الذين يصرحون بتشبتهم بالكفر ثم عداوتهم من خالفهم عليه[7].

4/أن المذكورين قد عرفوا بالعداوة والبغضاء للمؤمنين، وهذا غير جلي في المنافقين الذين يظهرون المودة.

---

[1] الطبري، جامع البيان ت شاكر (7/ 146).

[2] ينظر: الطبري جامع البيان (7/ 145).

[3] قال فيه العجلي: بصري صدوق وقال عنه أبو حاتم : صدوق، ينظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب (3/ 239).

[4] الطبري جامع البيان ت شاكر (7/ 145).

[5] ينظر: الرازي فخر الدين، مفاتيح الغيب دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الثالثة - 1420 هـ (8/ 339).

[6] أفاد هذا الوجه وما قبله: الطبري في: جامع البيان ت شاكر (7/ 145)و (7/ 146)

[7] الطبري في: جامع البيان ت شاكر (7/ 145)

يؤيد كونهم اليهود لأن المسلمين كانوا يشاورونهم في أمورهم ويؤانسونهم لما سبق بينهم من الرضاع والحلف ظنا من المؤمنين أنّ مخالفتهم لهم في الدّين لا ينفي مشاورتهم لهم في بعض الأمر، فنهاهم اللّه تعالى عن ذلك[1].

5/ دلالة السياق وأن هذه الآيات من أولها إلى آخرها مخاطبة مع اليهود فتكون هذه الآية أيضا كذلك من صفة اليهود لعدم إخفاء البغضاء بخلاف حال المنافقين [2]، فقوله تعالى:(قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ) يعني بالأقوال، فهم فوق المتستر الذي تبدو البغضاء في عينيه، وخص تعالى الأفواه بالذكر دون الألسنة إشارة إلى شدقهم وثرثرتهم في أقوالهم هذه[3].

القول الثاني: أنهم المنافقون ومما يشهد لهذا القول:

1/دلالة السياق: حيث بدأ الكلام بذكر المنافقين وختم به ، وعن مجاهد: (لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ) [آل عمران: 118] حَتَّى بلغ: (إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ) [آل عمران: 120] للمنافقين من أهل المدينة، نهى الله المؤمنين أن يتولوهم " وورد عن الحسن أيضا: قال " هم المنافقون"[4].

2/دلالة سبب النزول: والتي تبين المعنى المقصود من الآية وتزيل الإبهام وقد نقل أنها نزلت في المنافقين[5]وقال بعضهم: نزلت في قوم قوم من المؤمنين كانوا يصافون المنافقين، فنهاهم اللّه تعالى عن ذلك"[6].

3/اغترار المؤمنين بظاهر أقوالهم، لأنّ المؤمنين قد يخدعون بظاهر المنافقين لحسن ظنهم بهم وحملهم كلامهم على الصدق، فيفشون إليهم الأسرار، ويطلعونهم على بعض خصوصياتهم، فمنعهم اللّه تعالى ونهاهم عن ذلك(7).

4/أن الوصف المذكور أليق بالمنافقين من اليهود ، ونظيره قوله تعالى في سورة البقرة: (وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ) [البقرة: 14] [8]ولعل هذا هو سبب اقتصار بعض الأئمة من من نقلة التفسير على قول أنهم المنافقون[9]ولم ينقلوا غيره.

القول الثّالث: أنها في عموم الكفار: فقيل أن الآية شاملة لكل أنواع الكفار، ومن أدلة هذا القول:

دليل المنطوق ثم المفهوم، وذلك في قوله تعالى: (بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ) [آل عمران: 118] "بطانة من دونكم" فمنع المؤمنين أن يتّخذوا بطانة من غير المؤمنين فيكون ذلك نهيا عن جميع الكفّار و قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ) [الممتحنة: 1] وممّا يؤكّد ذلك ما روي أنّه قيل لعمر بن الخطّاب رضي اللّه عنه: هاهنا رجل من أهل الحيرة

---

[1] ينظر:الرازي التفسير الكبير (8/ 339)

[2] ينظر: الرازي(8/ 339)

[3] ينظر ابن عطية، المحرر (1/ 496) و مقاتل بن سليمان، تفسير مقاتل، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى، 1423هـ (1/ 297).

[4] ينظر: ابن المنذر أبو بكر ، تفسير ابن المنذر، نشر دار المآثر المدينة النبوية، الطبعة الأولى، 1423هـ. (1/ 345- 346).

[5] ابن عطية ، المحرر الوجيز ،نقله عن: ابن عباس وقتادة والربيع والسدي (1/ 496)

[6] و هذا القول الثاني مروي عن مجاهد بن جبر: البغوي معالم التنزيل: (2/ 95).

[7] ينظر الرازي: (8/ 339).

[8] ينظر: الرازي التفسير الكبير (8/ 339).

[9] ينظر: تفسير ابن أبي حاتم (3/ 744).

نصرانيّ لا يعرف أقوى حفظا ولا أحسن خطّا منه، فإن رأيت أن تتّخذه كاتبا، فامتنع عمر من ذلك وقال: إذن اتّخذت بطانة من غير المؤمنين، فقد جعل عمر رضي اللّه عنه هذه الآية دليلا على النّهي عن اتّخاذ بطانة"[1].

أن ثبوتها في المنافقين لا يلزم منه اختصاصها بهم، فما تمسّكوا به من أنّ ما بعد الآية مختص بالمنافقين فهذا لا يمنع عموم أوّل الآية[2]، وأن سبب النزول قد يكون غير مباشر وإنما يراد به أن الحكم المذكور يدخل في عموم الآية، فهي مما تصدق على المنافقين المنافقين كما تصدق على غيرهم من الكافرين[3].

القول المختار عن المقصودين في الآية:

إذا كانت الآية تحتمل أوجها من التفسير لا تتعارض فيما بينها فيحمل المعنى على جميعها، وهذا يوافق القول الثالث أن المقصودين عموم الكفار[4]. فيشمل النهي اتخاذ المشركين أخلاء والمنافقين، وكذا اليهود وسائر أهل الذمة فلا يمكنون من ولايات المسلمين، لكون جميع هؤلاء مما سوى المؤمنين، وهذا ما جاءت به دلالة قوله تعالى: (مِنْ دُونِكُمْ) [آل عمران: 118] أي من دون المؤمنين[5].

المبحث الثاني: تعقبات لغوية:

يرتبط التفسير الصحيح بمعرفة الدلالة اللغوية للكلمة أو الجملة التي هي محل للتفسير، ولاريب أن بعض التفسيرات لآي القرآن الكريم مبناها على فقه متن اللغة، أو على أقيسة نحوية أو تصريفية، مما يجعل نظر المتتبعين للتفاسير مصوبا نحو مثل هذه الأسس و الحيثيات، ومن ذلك ما لاحظه ابن جرير من معان تفسيرية، قد تبنى على المعنى اللغوي للكلمة القرآنية، أو يستدل لها بقواعد تصريفية اشتهرت عند أهل اللسان العربي.

المطلب الأول: التثبيت في الصدقة.

وذلك ما جاء في بيان قوله تعالى: (وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) [البقرة: 265] .

أولا: اختيار الطبري: يختار ابن جرير أن المراد من قوله تعالى: (وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ)التصديق واليقين بوعد الله على الإنفاق[6].

الإنفاق[6].

---

[1]الرازي: التفسير الكبير (8/ 339).

[2]ينظر:الرازي: التفسير الكبير (8/ 339).

[3]ا ينظر: الواحدي التفسير الوسيط (1/ 482/ 483) .

[4]من قواعد الترجيح عند المفسرين أنه يجب حمل نصوص الوحي على العموم ، ما لم يرد نص بالتخصيص. ينظر: حسين الحربي مختصر قواعد الترجيح ، ص:200.

[5] ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز (1/ 496).

[6]ينظر:الطبري: جامع البيان ط هجر (4/ 668).

ثانيا: قول الحسن ومجاهد: ورد عن الحسن البصري وكذا مجاهد بن جبر في معنى قوله تعالى **(وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ)** أن المنفقين الممدوحين في الآية يتثبتون أين يضعون صدقاتهم[1].

ثالثا: التعقب من الطبري:

يستدرك الطبري على من فسروا التثبيت بمعنى التثبت، وذلك بقوله: "وهذا التأويل الذي ذكرناه عن مجاهد والحسن، تأويل بعيد المعنى مما يدل عليه ظاهر التلاوة"[2].

رابعا: أقوال العلماء في: "تثبيتا":

تلخصت أقوال العلماء في معنى تثبيتا في قولين :

القول الأول: أن " **تثبيتا**" إنما هو في معرفة أهل الصدقة، وما الذي تسلم به الصدقة من الآفات[3].

ومما يستدل به لهذا القول:

-1/ أن التثبيت يكون بمعنى التثبت بناء على أن صيغة التفعيل قد تأتي بمعنى التفعل، فالتّفعيل يجوز مكان التفعّل عند زوال الاشتباه، قال الله تعالى: **(وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا)** [المزمل: 8] وكذا في قوله تعالى: **(فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا)** [آل عمران: 37] [4]وممن ذهب إلى هذا مجاهد والحسن .

-2/أن العرب قد تخرج المصادر على غير بناء أفعالها، فتأتي بالمصادر موافقة لأصول الأفعال، مع ما يكون من الاختلاف بينها بالزيادة ونحوها[5]،وكذا قد تكون الأسماء مختلفة عن مصادرها[6] .

القول الثاني: أن " تثبيتا" بمعنى؛ تصديقا من قلوبهم.

وقد تعددت عبارات المفسرين في هذا المعنى، مع رجوعها كلها إلى عمل القلب من صدق النية والإرادة، والعزيمة على الخير، واليقين بوعد الله تعالى، وذلك مروي عن ابن عبّاس، وقتادة والشعبي، وابن زيد [7].

واستدل أصحاب القول الثاني بما يلي :

1/-أن قول القائل: ثبّت فلانا في هذا الأمر: إذا صححت عزمه، وحققته، وقويت فيه رأيه -"أثبته تثبيتا"، كما قال ابن رواحة:

فثبت الله ما آتاك من حسن تثبيت موسى ونصرا كالذي نصروا."(1).

---

[1] ينظر: القرطبي أبو عبد الله، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب، المصرية القاهرة، الطبعة الثانية، 1384هـ. (3/ 314).

[2] الطبري، جامع البيان، ت شاكر، (5/ 533).

[3] ينظر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (3/ 314).

[4] ينظر: عبد القاهر الجرجاني، درج الدّرر في تفسير الآي و السّور، تحقيق : طلعت صلاح الفرحان ومحمد أديب شكور أمرير، الناشر: دار الفكر، الأردن الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م (1/ 361).

[5] ينظر: جامع البيان ت شاكر (6/ 344).

[6] ينظر: الطبري، جامع البيان ت شاكر (1/ 116) وكلامه عن البسملة ، وعن الاسم الذي هو{اسم} والتسمية التي هي من سميت، حيث أورد شواهد من كلام العرب لهذا المعنى والأسلوب الوارد هنا.

[7] ينظر: الشوكاني محمد بن علي بن محمد ، فتح القدير، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، بيروت الطبعة الأولى، 1414هـ (1/ 327).

وأنه لو كان المعنى: "تثبّت القوم في وضع صدقاتهم مواضعها"، لكان المصدر: "وتثبّتا"، وليس: "وتثبيتا" (2).

2/-أن صيغة "التفعيل" لا يلزم أن تكون بمعنى "التفعل" ،كما ذهب إليه من قال أن التثبيت هو بمعنى التثبت، وإنما يكون ذلك بقرائن تدل عليه.

3/- لا يلزم أن يكون تثبيتا بمعنى تثبتا كما جاء في: قول الله -عز وجل-: **(وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا)** ولم يقل: "تبتّلا"[3]، وذلك أن هذا إنما جاز أن يقال فيه: "تبتيلا" لظهور: "وتبتّل إليه"، فكان في ظهوره دلالة على متروك من الكلام الذي منه قيل: "تبتيلا". وذلك أن المتروك هو: "تبتل فيبتلك الله إليه تبتيلا". وقد تفعل العرب مثل ذلك أحيانا: تخرج المصادر على غير ألفاظ الأفعال التي تقدمتها، إذا كانت الأفعال المتقدمة تدل على ما أخرجت منه[4]، كما قال جل وعز: **(وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا)** [نوح: 17]، وقال: **(وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا)** [آل عمران: 37] ، و"النبات": مصدر "نبت". وإنما جاز ذلك لمجيء "أنبت" قبله، فدل على المتروك الذي منه قيل: "نباتا"، والمعنى: والله أنبتكم فنبتم من الأرض نباتا[5]، ولأن قوله تعالى: **(وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ)** ليس فيه قرينة تدل على إمكانية حمله على معنى التثبت، فيكون معنى الكلام: "ويتثبتون في وضع الصدقات مواضعها"، بحيث يصرف إلى المعاني التي صرف إليها قوله **(وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا)**، ونظائر ذلك من المصادر المشتقة عن الأفعال التي ظهرت قبلها"[6].

وقد جاء في كلام اللغويين عن صيغة "التفعيل "التي يراد بها "التفعل"، وأن ذلك إنما يصح عندهم بضوابط وليس الأمر عل إطلاقه، ومن ذلك ما ذكره :

أ- سيبويه: في "باب ما جاء المصدر فيه على غير الفعل لأن المعنى واحد": وأورد في ذلك أمثلة منها قولهم: انكسر كسرا وكسر انكسارا قال: "لأن معنى كسر وانكسر واحد"[7].

ب-وابن قتيبة:-رحمه الله-: في "باب ما جاء فيه المصدر على غير صدر[8]"ومثل لذلك بشواهد منها قول الشاعر: وخير الأمر ما استقبلت منه ... وليس بأن تتبّعه اتّباعا

فجاء على اتّبعت"[9]. ثم قال: "وإنما تجيء هذه المصادر مخالفة للأفعال لأن الأفعال - وإن اختلفت أبنيتها - فهي واحدة في المعنى[1]".

---

(1) ينظر: جامع البيان ط هجر (4/ 668). ومجلة البيان (121/ 32).

(2) ينظر: الطبري جامع البيان ت شاكر (5/ 533).

(3) الطبري، ت شاكر (5/ 533)

(4)تفسير الطبري جامع البيان - ط هجر:(671 /4)

(5)ينظر الطبري جامع البيان ط هجر (4/ 671).

(6)ينظر المصدر السابق (4/ 671).

(7)سيبويه عمرو بن عثمان، الكتاب، القاهرة، مكتبة الخانجي1408 هـ-1988م(4/ 81).

(8)أي على غير الفعل المذكور معه، ينظر: فواز بن منصر الشاووش، الأساليب العربية الواردة في القرآن الكريم وأثرها في التفسير من خلال جامع البيان للطبري، ط1،السعودية،1436هـ. (ص:127)هامش.

(9)ابن قتيبة عبد الله بن مسلم الدينوري، أدب الكاتب، مؤسسة الرسالة. دط(ص: 630).

ج –المبرد: وهو ممن ذهب إلى القول بإخراج المصادر على غير بناء أفعالها، وأنه إذا اتفق الفعلان في الدلالة ساغ حمل المصدر على الفعل الآخر، لأن العامل الناصب له نفس معنى المعمول، ثم ذكر لذلك أمثلة عديدة من القرآن ومن كلام العرب [2].

الترجيح:

مما سبق يترجح لدي أن التثبيت في الصدقة هو صدق اليقين بالوعد على الإنفاق والعزم الصحيح على النفقة؛ لأنه إجراء للنص على ظاهره الذي يدل عليه اللفظ، وأما القول الآخر فهو صرف لدلالة ظاهر اللفظ من غير مسوغ صحيح معتبر، كما أن إخراج المصادر على غير ألفاظ الأفعال التي تقدمتها، إنما يسوغ إذا كانت الأفعال المتقدمة تدل على معنى واحد و هذا ما عليه أئمة اللغة كما سبق. وهو القول الذي ذهب إليه ابن جرير الطبري وصوبه القرطبي ونسبه لابن عطية بعد ذكر الأقوال في معنى الآية: حيث قال: "وهذه الأقوال الثلاثة أصوب من قول الحسن ومجاهد لأن المعنى الذي ذهبا إليه إنما عبارته وتثبيتا مصدر على غير المصدر. قال ابن عطيّة: وهذا لا يسوغ إلا مع ذكر المصدر والإفصاح بالفعل المتقدم كقوله تعالى: (وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا) [نوح: 17] وقوله سبحانه: (وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا) ،وأما إذا لم يقع إفصاح بفعل فليس لك أن تأتي بمصدر في غير معناه ثم تقول : أحمله على معنى كذا وكذا لفعل لم يتقدم له ذكر، قال ابن عطيّة: هذا مهيع كلام العرب فيما علمته وقال النحاس : لو كان كما قال مجاهد لكان وتثبتا من تثبت كتكرمت تكرما"[3].

المطلب الثاني: معنى السيارة

من أسس قبول التفسير أن يكون المعنى المفسر به معلوما في لغة العرب [4]، منقولا عنهم، فإن جيء بتفسير غير معروف في لغتهم لم يقبل، ومن هذا المبدأ تعقب الطبري مجاهد بن جبر، وذلك عند تفسيره قوله تعالى: (مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ) [المائدة: 96] .

أولا: ترجيح ابن جرير: يختار الطبري أن معنى "**السيارة**": **هم المسافرون**، حيث يقول: "يعني تعالى ذكره بقوله:(مَتَاعًا لَكُمْ) منفعة لمن كان منكم مقيما أو حاضرا في بلده، يستمتع بأكله وينتفع به(وَلِلسَّيَّارَةِ) يقول: ومنفعة أيضا ومتعة للسائرين من أرض إلى أرض، ومسافرين يتزوّدونه في سفرهم مليحا"[5].

ثانيا: قول مجاهد: ويفيد أن "السيارة" هم أهل الأمصار، وهذا ما نقله ابن جرير بإسناده عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: (مَتَاعًا لَكُمْ) لما فسرها :قال: أهل القرى (وَلِلسَّيَّارَةِ) قال:أهل الأمصار. ونقل أيضا عن ابن جريج عن مجاهد في قوله

---

[1] المصدر نفسه: (ص: 630).

[2] المقتضب محمد بن يزيد أبو العباس، المعروف بالمبرد تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة. عالم الكتب، بيروت (1/73-74).

[3] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (3/ 314) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز(359 /1)

[4] مع شروط أخرى كمناسبة السياق للتفسير المذكور، ودلالة سبب النزول، وسائر الملابسات التي تحدد المدلول العربي المراد ينظر: مساعد بن سليمان الطيار: شرح مقدمة في أصول التفسير(ص:196-204).

[5] جامع البيان ت شاكر (11/ 71)

تعالى: قال: لأهل القرى. (وَلِلسَّيَّارَةِ) قال: أهل الأمصار، والحيتان للناس كلهم"[1] ، وقول مجاهد في تفسيره هو: "متاعا لكم أهل القرى وللسيارة لأهل الأمصار وأجناس الناس كلهم"[2].

ثالثا: تعقب الطبري قول مجاهد: يخبر ابن جرير أن لفظ **السيارة** لا يعرف أنه يراد به: **أهل الأمصار** حيث يقول: "وهذا الذي قاله مجاهد: من أن(وَلِلسَّيَّارَةِ) هم أهل الأمصار، لا وجه له مفهوم"[3]، إلى قوله: "فأما(وَلِلسَّيَّارَةِ) فلا نعقله: المقيمون في أمصارهم"[4].

رابعا: أقوال المفسرين: سائر المفسرين أن "السيارة" هم المسافرون، وعن مجاهد هم أهل الأمصار.

فقد وجه الخطاب في قوله تعالى: (مَتَاعًا لَكُمْ) إلى حاضري البحر ومدنه، و(وَلِلسَّيَّارَةِ): أي؛ المسافرين، وقال مجاهد أهل القرى هم المخاطبون، والسيارة أهل الأمصار[5].

القول الأول: السيارة هم المسافرون: ومما احتج به أصحاب هذا القول:

1– ورود هذا التفسير عن جماعة المفسرين: قال الطبري: "(وَلِلسَّيَّارَةِ) جمع "سيّار"،[6]ثم نقل هذا المعنى عن المفسرين: منهم **عكرمة** الذي قال في قوله تعالى: (مَتَاعًا لَكُمْ) قال: لمن كان بحضرة البحر، و(وَلِلسَّيَّارَةِ): السّفر. و**عن قتادة** في قوله: "وطعامه متاعا لكم وللسيارة"، ما قذف البحر، وما يتزوّدون في أسفارهم من هذا المالح يتأوّلها على هذا"[7]. وعن **السدي**: أما "طعامه"، فهو المالح منه، يأكل منه السيار في الأسفار. وعن **ابن عباس**: "وطعامه متاعا لكم وللسيارة"، قال: "طعامه"، مالحه، وما قذف البحر منه، يتزوّده المسافر، وقال مرة أخرى: مالحه، وما قذف البحر. فمالحه يتزوده المسافر"[8]، "قال مقاتل: متاعا لكم لكم يعني المقيمين، وللسيارة، يعني المسافرين"[9].

2–أنه المعروف عند أهل اللغة، قال أحمد شاكر:" اقتصرت كتب اللغة على أن "السيارة": القافلة أو القوم يسيرون "[10].

القول الثاني: أن السيارة هم أهل الأمصار: وهو قول مجاهد. و مما يحتج به لهذا القول:

---

[1]الطبري : جامع البيان ت شاكر (11/ 73).

[2]تفسير مجاهد – المنشورات العلمية (1/ 206). وروي عن مقاتل بن حيان نحوه وعن ابن عباس والسدي نحو ذلك. ينظر: تفسير ابن أبي حاتم (4/ 1212). وابن كثير ، تفسير القرآن العظيم، دار الكتب العلمية، ط الأولى، بيروت، 1419هـ، (3/ 178).

[3]الطبري، جامع البيان، ت شاكر، (11/ 73).

[4] المصدر نفسه: (11/ 73).

[5]ينظر: ابن عطية: المحرر الوجيز (2/ 241) و أبو حيان ، البحر المحيط في التفسير، دار الفكر بيروت، 1420هـ (4/ 370).

[6] قال أحمد شاكر المحقق لتفسير الطبري:(تفسير الطبري حاشية (11/ 71):(وجعله أبو جعفر جمعا، كقولهم "جمال" و"جمالة" "بتشديد الميم" و"حمار" و"حمارة").

[7]الطبري جامع البيان ت شاكر (11/ 71)

[8]الطبري جامع البيان ت شاكر (11/ 72)

[9]ابن الجوزي زاد المسير في علم التفسير، المكتب الإسلامي – بيروت الطبعة الثالثة ، 1404 ، (1/ 588).

[10]الطبري جامع البيان ت شاكر (11/ 71).هامش.

أولا– عموم الامتنان يقتضي انتفاع أهل الأمصار بطعام البحر وصيده[1].

ثانيا– نقل المسافرين لطعام البحر يلزم منه انتفاع أهل الأمصار به هم وغيرهم، فيكون تفسيرا باللازم.

القول المختار: يمكن التوفيق بين قول الجمهور وقول مجاهد وذلك بتوجيه قول مجاهد، فيمكن تصحيح قول مجاهد إذا أريد بأهل الأمصار: **المسافرون منهم**. وفي هذا يقول ابن جرير معلقا على قول مجاهد: "إلا أن يكون أراد بقوله: "هم أهل الأمصار"، هم المسافرون من أهل الأمصار"[2].

أو أن المسافرين ينقلونه لأهل الأمصار فينتفع به أهل الأمصار، قال ابن عطية في توجيه تفسير مجاهد: "كأنه يريد أهل قرى البحر وأن السيارة من أهل الأمصار غير تلك القرى يجلبونه إلى الأمصار"[3]. وهذا محمل جيد، وعليه فإن ابن عطية حمل قول مجاهد على أن أهل الأمصار هم سيارة باعتبار ما يحصل منهم من نقل صيد البحر من الساحل إلى تلك الأمصار؛ لينتفع به هنالك. فطعام البحر ينقل إلى الأمصار إما من قبل أهل قرى الساحل أو من قبل أهل الأمصار يجلبونه لأمصارهم، فيكونون سيارة بهذا الاعتبار.

ومما سبق يمكن توجيه قول مجاهد رحمه الله تعالى إلى معنى يتوافق مع أصل الدلالة اللغوية لكلمة: **السيارة**، كما ذهب إليه ابن عطية، أو كما قال ابن جرير[4].

كما أن هذا المأكول البحري ينتفع به غير أهل الساحل سواء كانوا مسافرين أم مقيمين، إذ ينقل إليهم في أمصارهم وعليه يحمل معنى: (مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ) على عموم الانتفاع، وقد أفاد بمثل هذا المعنى أبو حيان مشيرا إلى أن كل فئات الناس ينتفعون بصيد البحر[5]قرب موطنهم من البحر أم نأوا عنه[6]. ولعل هذا القول أشبه في حصول عموم الامتنان، وتعدد مواطن الانتفاع بمأكول البحر .

المبحث الثالث: أحكام فقهية من آيات الأحكام:

مما لاحظه ابن جرير على طائفة من المفسرين بعض ما يتعلق بالأحكام الفقهية التكليفية التي دلت عليها الآيات، ومن أمثلة هذه الأحكام ما يتعلق بالطلاق، وما قد يحصل بعده من محاولة منع للنساء إذا رغبن في الرجوع إلى أزواجهن وفي هذا جاء :

---

[1]قد يكون الانتفاع المتعلق بأهل قرى البحر وبالمسافرين خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له ،فتكون دلالة الآية لم تقصر الانتفاع على الصنفين المذكورين فقط، بل الانتفاع بمأكول البحر عامة جهاته، ويدخل في ذلك أهل الأمصار، لكن تفسير لفظة **السيارة** بأهل الأمصار هنا المسألة.

[2] ويكون المعنى متعلقا بالمسافرين سواء كانوا من أهل قرى البحر أو من غيرها، قال الطبري: "إلا أن يكون أراد بقوله: "هم أهل الأمصار"، هم المسافرون من أهل الأمصار، فيجب أن يدخل في ذلك كل سيارة، من أهل الأمصار كانوا أو من أهل القرى. أنظر: جامع البيان ت شاكر (11/ 73).

[3]ابن عطية المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (2/ 241)

[4]الطبري ، جامع البيان ت شاكر (11/ 73)

[5]أبو حيان: البحر المحيط في التفسير (4/ 370)

[6] ابن كثير تفسير القرآن العظيم ط العلمية (3/ 178).

المطلب الأول: النهي عن عضل النساء:

لقد جاء النهي عن عضل المرأة، في آيتين من القرآن الكريم إحداهما في سورة البقرة، و الأخرى في سورة النساء. و صدر كلام العلماء في تعيين المقصودين بالنهي عن عضل المرأة في كل من السورتين السابقتين.

أولا: اختيار الطبري: بين ابن جرير في تفسيره آية البقرة أن النهي عن العضل إنما هو موجه إلى أولياء هذه المرأة. وأما آية النساء فإن النهي عن العضل فالمقصود به الأزواج، ففي آية البقرة يقول الله تعالى: **(وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)** [البقرة: 232] فإن المقصودين بالنهي هنا هم أولياء المرأة، فإذا بانت المرأة من زوجها بفسخ أو طلاق ثم أرادت هذه المرأة نكاح زوجها السابق و تراضيا بينهما، فلا يحل لوليها أن يمنعها من هذا الزواج، ويعد هذا العضل إضرارا لها من وليها[1].

وفي آية النساء قال الله تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا)** [النساء: 19] فأخبر الطبري أن النهي عن العضل في آية النساء هذه يتعلق بالأزواج، حيث نهي زوج المرأة عن التضييق عليها والإضرار بها، وهو في نفسه كاره لصحبتها ومريد فراقها، وإنما إضراره بها لتفتدي منه ببعض الصّداق الذي آتاها[1].

ثانيا: قول مجاهد وابن زيد: فأما مجاهد ابن جبر فقد حمل النهي في آية النساء على **أولياء المرأة**.

وأما ابن زيد فقال: إن المقصودين به هم **الأزواج** الذين فارقوا زوجاتهم بالطلاق يشترطون عليهن ألا يتزوجن بعدهم إلا بإذن منهم و يمنعونهن من الزواج حتى يدفعن المال لهم.

ثالثا: التعقب من الطبري: حكم ابن جرير: بخطأ ابن زيد في حمله للآية على الأزواج المطلقين المشترطين ما سبق، وخطأ من قال: قصد بالنهي عن العضل هنا أولياء الأيامى[2].

رابعا: آراء المفسرين مع الدراسة: اختلف العلماء في المعنيين بالنهي عن عضل النساء في هذه الآية على أقوال: **أولا: المنهيون عن العضل هم الأزواج:** وأنّ الآية نزلت في الرّجل يكره زوجته ويريد مفارقتها، فكان يسيء العشرة معها ويضيّق عليها ويحبسها حتّى تفتدي منه نفسها بمهرها[1]ومما استدلوا به على هذا القول :

---

[1] ينظر: جامع البيان ت شاكر (5/ 23)، والرازي مفاتيح الغيب (6/ 455)، وابن حجر العسقلاني، فتح الباري دار المعرفة - بيروت، 1379ت:محمد فؤاد عبد الباقي (9/ 187). الألباني محمد ناصر الدين مختصر صحيح الإمام البخاري. مكتبة المعارف، الرياض الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2002 م. (3/ 365).

[2] ينظر: الطبري ، جامع البيان ت شاكر (8/ 114)

1-"أن الأزواج هم الذين جاز لهم العضل للزوجات وذلك في حال إتيانهن بفاحشة مبينة حتى يفتدين منهم"[2].

2-اتفق العلماء أنه من حق الزوج وحده حبس المرأة، من أجل أن يذهب بمالها وذلك إذا أتت بفاحشة، وهذا كما في قوله تعالى: (إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ) [النساء: 19] [3].

3- أن الآية فيها النهي عن إضرار النساء من أجل أخذ ما أوتين من مهور، و أن الأزواج هم الذين تدفع لهم المهور فداء من الزوجات، وليس الأولياء، فنهي الأزواج عن أن يمسكوهن إذا لم يكن لهم فيهن حاجة إضرارا بهن من أجل أن يتوصلوا بهذا الإضرار لهن إلى أخذ بعض مهورهن"[4].

4-أنّ قوله: (وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ) [النساء: 19] ، الأظهر فيه أن يكون في الأزواج[5].

5- أن العضل المنهي عنه لا يختص بأن يكون مصدره الولي، وقد صح تسمية هذا الفعل عضلا وإن كان مصدره الزوج لأن فيه صفة المنع، لأنه يمنعها بعض حقوقها لكي تفتدي منه"[6]، وإذا كانت عادة الفقهاء إطلاق العضل على منع الأولياء لمولياتهم من الزواج، فالصواب أن العضل يشمل مطلق المنع للزوجات وقد يصدر ذلك من أزواجهن".[7]

5-دلالة القرائن على أن المقصودين هم الأزواج،[8]ومن ذلك ظاهر قول الله تعالى: (مَا آتَيْتُمُوهُنَّ) ، ويؤيد ذلك قوله تعالى: (وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ) [النساء: 19] [9].

ثانيا: المعنيون بالنهي هم الأزواج المطلقون: فإذا لم يتوافقا طلقها على ألا تتزوج إلا بإذنه، وبأن تعطيه مالا مقابل رضاه بزواجها. وهذا قول ابن زيد، ومما يحتج له :

1- دلالة سبب النزول: وذلك أنه من سير الجاهلية، إذا لم يتوافق الزوجان طلقها على ألا تتزوج إلا بإذنه، فإذا خطبت فإن أعطته ورشته وإلا عضل، ففي هذا نزلت الآية[1].

---

[1]ينظر: مكي بن أبي طالب حمّوش، الهداية إلى بلوغ النهاية الناشر: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 م (2/ 1264) و مفاتيح الغيب (10/ 11). وتفسير البغوي - طيبة (2/ 186).و تفسير ابن كثير ت سلامة (2/ 241).وذلك قول: السّدّيّ والضّحّاك ينظر: ابن حجر، فتح الباري، (8/ 245).

[2]ينظر: جامع البيان ت شاكر (8/ 113).

[3]ينظر: ابن عطية المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (2/ 27) و ذكر الإجماع على عدم جواز عضل الولي من أجل أخذ مالها وإنما يكون ذلك للزوج.و ينظر: جامع البيان ت شاكر (8/ 113).

[4]ينظر: الواحدي: التفسير البسيط (6/ 396)،وينظر: مكي: الهداية إلى بلوغ النهاية (2/ 1264). وينظر: الطبري جامع البيان ت شاكر (8/ 114).

[5]ينظر: ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل (1/ 184).

[6]ينظر التفسير البسيط (6/ 397).

[7] ابن عطية: المحرر الوجيز (2/ 27) وقال:(ومشى عرف الفقهاء على أن العضل من الأولياء في حبس النساء عن التزويج، وهو في اللغة أعم من هذا ، يقع من ولي ومن زوج".

[8]ينظر: ابن عاشور محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس سنة النشر: 1984 هـ (4/ 285)

[9]ينظر: ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل محمد بن أحمد الكلبي الغرناطي، ت: عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت الطبعة: الأولى - 1416 هـ (1/ 184).

ثالثا: المنهيون هم أولياء الزوج: فإذا مات الزوج عضلوا امرأته، فنهوا عن ذلك، ومما استدلوا به على هذا ما روي عن ابن عبّاس رضي الله عنهما«كانوا إذا مات الرجل، كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاء بعضهم تزوجها، وإن شاؤوا زوجوها، وإن شاؤوا لم يزوجوها، وهم أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية في ذلك»[2].

وروي:"وإن شاء عضلها لتفتدي منه بما ورثته من الميت أو تموت فيرثها".

- وفسروا قوله تعالى: (مَا آتَيْتُمُوهُنَّ) ما آتاها الرجل الذي مات[3]، ويجاب عن هذا :بأن فيه صرفا للكلام عن ظاهره المتبادر.ثم إن أول الآية : (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا) نزلت في أمر الجاهلية ووراثة المرأة، أما آخرها وهو قوله: (فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا) [النساء: 19] ففي أمر الإسلام[4].

- **رابعا: المعنيون بالنّهي هم أولياء المرأة**: ويكون المعنى هنا كآية البقرة، وهو منقول عن مجاهد. لكن يجاب بأن أولياء المرأة ليسوا المعنيين هنا، لأنهم لم يؤتوا النساء مهرا فيريدون أخذه- و الله تعالى يقول: (مَا آتَيْتُمُوهُنَّ) فهم ليسوا ممن آتاهن صداقا مسبقا [5].

القول المختار: يتبين من خلال ما سبق أن أقوى الأقوال دلالة في معنى الآية هو ما دلت عليه قرائن السياق، من أن النهي عن العضل إنما هو متعلق بالأزواج، وذلك لأن الأزواج هم الذين بيدهم العضل أو عدمه، ولأن الأزواج هم الذين آتوا المهور للنساء. كما أن جواز العضل إذا أتت الزوجات بفاحشة إنما هو مقصور عليهم. أما القول بأن المنهيين أولياء الزوج فله حظ من النظر، إلا أنه يخالف مدلول قوله تعالى: (مَا آتَيْتُمُوهُنَّ) لأن الموجه إليه النهي عن العضل هو الذي آتى المرأة المال صداقا قبل ذلك.

كما أن أولياء الزوج لا يملكون الحق في عضل المرأة إذا أتت بفاحشة، فلا يتطابق حالهم مع ما جاء في الآية.

ثم إن الآية دلت على أمرين أولهما: النهي عن الوراثة الجاهلية للنساء بما في ذلك وراثة الحق في أبضاعهن، والأمر الثاني: النهي عن عضل المرأة ابتغاء أخذ مالها من غير جرم منها. وقد ورد سبب النزول في هذه الآية و إنما هو يتعلق بالأمر الأول منها وهو وراثة النساء، وهو ما تشهد له رواية البخاري وأصحاب السنن، فلم يأت للعضل ذكر في رواية سبب النزول[6] .ولهذا ذكر في معنى

---

[1]ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (2/ 27).

[2]ينظر: البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري، ت: مصطفى البغا، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422هـ (4/ 1670).

[3] ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، (1/ 184).

[4]نقل عن عبد الرحمن بن البيلماني: وهو مولى عمر بن الخطاب ، ينظر: الطبري (8/ 112).

[5]ينظر: ابن عطية (2/ 27).

[6] عن ابن البيلمانيّ، قال: «نزلت هاتان الآيتان، إحداهما في أمر الجاهليّة، والأخرى في أمر الإسلام وقال عبد اللّه ابن المبارك: «لا يحلّ لكم أن ترثوا النّساء في الجاهليّة، ولا تعضلوهنّ في الإسلام» انظر الطبري جامع البيان ط هجر(6/ 528- 529).

الآية: أنه تم الخطاب الأول وانتهى بقوله : (كَرْهًا) [النساء: 19] ثم جاء الخطاب للأزواج ونهاهم عن العضل[1]،فالنهي عن وراثة النساء كرها لكل المسلمين أما النهي عن العضل فللأزواج الذين لا رغبة عندهم في الزوجات سوى أخذ مهورهن[2].

المطلب الثاني: ما نهيت المطلقات عن كتمانه:

جاء الأمر للمطلقات في القرآن الكريم: ألا يكتمن ما خلق الله في أرحامهن، وذلك رعاية لحقوق تتعلق بالزوج وأخرى بالمرأة و بالولد إن ولد. وفي بيان المفسرين لآي الذكر الحكيم قد يقتصر بعضهم في عبارته فلا يستغرق العموم الذي تفيده الآية مما يتعلق بالحكم التكليفي، فيبدو قولهم مباينا لمن كان بيانه مستوعبا شاملا، ومن ذلك ما دل عليه قول الله تعالى: (وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ) [البقرة: 228] .

أولا: اختيار الطبري: يختار ابن جرير أن ما نهيت المطلقات عن كتمانه مما في بطونهن يشمل أمرين: الحمل، وكذلك الحيضات التي تتم بهن العدة[3].

ثانيا: قول السدي: أن المنهي عن كتمانه إنما هو **الحمل**، وهو قول إسماعيل السدي[4]ذكره الطبري عنه[5].

ثالثا – التعقب على السدي: يحكم ابن جرير على عدم صحة قول السدي، الذي فسر **قوله تعالى:**(وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ) [البقرة: 228] بأنه الحمل، مخبرا أن هذا المعنى مفارق لمدلول الآية، مخالف لظاهرها[6].

رابعا: أقوال المفسرين:

اختلف المفسرون في المراد بقوله:(وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ) فروي عن عمر وابن عباس أن المراد **الحبل**[7] و قال ابن عمر ومجاهد والربيع وابن زيد والضحاك هو **الحيض والحبل** جميعا[8]. وقال إبراهيم النخعي وعكرمة: المراد: **الحيض**[9].

---

[1]ينظر:البيضاوي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل (2/ 66) .

[2]ينظر: فتح القدير للشوكاني (1/ 507).

[3]ينظر: الطبري ت شاكر(4/ 519)،كما يشير إلى أن هذا الأمر متعلق بالمطلقة الرجعية. ينظر: الطبري، شاكر(4/ 523).

[4]– إسماعيل بن عبد الرّحمن الأعور السدي الكوفي، ثقة عالم بتفسير القرآن راوية له، سمع أنسا ومرة الهمداني سمع منه شعبة والثوري وزائدة، قال يحي بن سعيد ما رأيت أحدا يذكر السدي إلا بخير وما تركه أحد. مات سنة سبع وعشرين ومائة ينظر: العجلي الثقات ط الدار (1/ 227) والبخاري التاريخ الكبير بحواشي المطبوع (1/ 361) وابن سعد الطبقات الكبرى ط دار صادر (6/ 323).

[5]ينظر: الطبري جامع البيان ت شاكر (4/ 523)

[6] ينظر: الطبري ، جامع البيان ت شاكر (4/ 524).

[7]ينظر: ابن عطية ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (1/ 305) ولابن عباس قول ثان و به قال قتادة ، ومقاتل أن المراد: الحبل والولد، ينظر: الواحدي، الواحدي، التفسير البسيط (4/ 216).

[8]وينظر الشافعي محمد بن إدريس، تفسير الشافعي(1/ 353): ينظر: ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير (199 /1).

[9]الواحدي،التفسير البسيط:(216 /4) .

- دراسة أقوال المفسرين:

القول الأول: المنهي عن كتمانه الحمل والحيض جميعا: ومن حجج هذا القول:

1/-تعلق الحكم بالسباق واللحاق: وذلك أن الله تعالى ذكره قال:(وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ) [البقرة: 228] فإذا كان المتبادر مما خلق في الأرحام هو الحمل، فإن دلالة السياق -من جهة أخرى- قد ورد فيها ذكر القروء والتربص فيها، مما فيه إيماء إلى ما قد تشمله الأرحام من الحيض، وهذا يؤكد القول بعموم الحمل والحيض جميعا في دلالة الآية[1].

2/-أن بطلان حق المطلق يحصل بكتمان المرأة كلا من: الحمل والحيض، فكان كل منهما مقصودا بالنهي عن كتمانه.

3/- أنه لا خلاف في كون العدة تنقضي بوضع الولد الذي خلق الله في رحم المرأة، كما تنقضي بتربصها ثلاثة قروء، ولا فرق في ذلك بين كتمان الحمل و كتمان الحيض، فلا يصح القول بتخصيص المنهي عنه بأحدهما دون الآخر.[2]

-القول الثاني: أن المنهي عن كتمانه هو الحمل: ومما يستدل به لذلك أن:

1- أن أولى ما تفسر الآية به هو"الحبل والولد"؛ لأن قوله تعالى:(مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ) [البقرة: 228] أدل على الولد منه على الحيض[3] فالحمل هو أقرب ما يدخل في معناها. و المنهي عن كتمانه هو بالولد أشبه، ولأن اللّه جلّ و عزّ قال: (هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) [آل عمران: 6] .[4]

القول المختار: لعل القول بشمول النهي لكتمان كل ما في الأرحام أصوب وذلك:

-لعموم الدلالة في الآية لأنه:"متى أمكن حمل الآية على معنى كلي عام شامل يجمع تفسيرات جزئية-جاءت في تفسيرها من قبل التفسير بالجزء أو بالمثال-ولا معارض له فهو أولى بتفسير الآية حملا لها على العموم".[5]

فيمكن حمل قول السدي بأن المراد :الحمل إنما جاء على سبيل التمثيل لا الحصر. فلا يتنافى مع القول بالعموم.

ورجح ابن عطية القول بالعموم وصرح بذلك بعد أن نسب الأقوال إلى أئمة التفسير[6].

---

[1] ينظر:الطبري، جامع البيان ت شاكر (4/ 525).

[2] ينظر: الطبري، جامع البيان ت شاكر (4/ 523).

[3] ينظر: الواحدي، التفسير البسيط (4/ 216)

[4] ينظر: الزجاج إبراهيم أبو إسحاق، معاني القرآن وإعرابه، عالم الكتب، الطبعة الأولى، بيروت، 1408هـ. (1/ 305).

[5] ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين(527/2).

[6] ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (1/ 305). وينظر: الثعلبي حمد بن محمد أبو إسحاق، الكشف والبيان عن تفسير القرآن تحقيق: أبو محمد بن عاشور الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت الطبعة: الأولى 1422، هـ - 2002 م (2/ 172).والجرجاني عبد القاهر بن عبد الرحمن، درج الدّرر (1/ 396) والرازي التفسير الكبير (6/ 416).والواحدي التفسير البسيط طيبة(267 /1) البغوي: تفسير البغوي -.(217 /4).

خاتمة:

من خلال ما سبق في هذا البحث توصلت إلى نتائج أهمها:

- ظهور الميزة النقدية في تفسير جامع البيان من خلال تعقبات الطبري بعض من سبقه.
- دقة الطبري في التمييز بين الأقوال التي قد يكون ظاهرها التشابه.
- استفاضة النقل عن التابعين في تفسير: جامع البيان، لم يمنع تعقب بعض أقوالهم .
- قلة تعقبات الطبري لمفسري التابعين في مقابل كثرة النقل عنهم[1].
- قد ينتقد الطبري القول في التفسير ثم يوجهه ويجد له محملا يوافق ما يراه راجحا أو صوابا.
- بعض ما انتقده ابن جرير له وجه من القبول، فقد يكون معنى جزئيا في الآية لا يتنافى مع المعنى العام. وقد يكون تفسيرا باللازم، وقد يمكن الجمع بينه وبين القول الذي رجحه أو اختاره.
- إعمال ابن جرير لقواعد الترجيح في نقده للأقوال، كقاعدة موافقة السياق وعدمه، وعدم التخصيص بلا مخصص، وككون المعنى المعتبر هو المعروف المشتهر في العربية، وكذا تطبيقه لقواعد التصريف بضوابطها في الاستعمال العربي.

ومما يحسن بحثه في مثل هذا الصدد:

1-المصطلحات النقدية عند الإمام الطبري .

2/ قواعد النقد التي قررها محمد بن جرير في تفسيره.

3/تعقبات ابن جرير على العلماء في مسائل النسخ.

فهرس المصادر والمراجع:

-القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

1. زكريا بن محمد الأنصاري فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، دار الكتب العلمية الطبعة الأولى، 1422هـ - 2002م.
2. ابن جزي محمد بن أحمد ابن جزي الكلبي الغرناطي التسهيل لعلوم التنزيل، ت: الدكتور عبد الله الخالدي، بيروت شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم –الطبعة: الأولى - 1416 هـ
3. ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد الرازي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى، 1271 هـ 1952 م.
4. ابن الجزري محمد بن يوسف، غاية النهاية في طبقات القراء، القاهرة، مكتبة ابن تيمية، 1351هـ.
5. ابن المنذر أبو بكر محمد النيسابوري، تفسير ابن المنذر، المدينة النبوية، نشر دار المآثر ، الطبعة الأولى، 1423هـ.
6. محمد ابن حبان، الثقات، بيروت، دار الفكر، الطبعة: الأولى، 1983 م.

[1] وهذا بناء على قراءتي كتاب جامع البيان، وهناك نماذج أخرى قليلة تتعلق بنقض الطبري لأقوال بعض التابعين لم أدرجها في هذه الدراسة، مثل تعقب الطبري لابن زيد والذي يتعلق بالنسخ فلم أدرسه في هذا البحث وذلك لأن للطبري كلاما مشابها له في مواضع متفرقة، لهذا يحسن جمعه كله، وهذا يأخذ حجما يجعل هذا النموذج يصلح أن يكون بحثا مستقلا.

7. ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني:
- تهذيب التهذيب، الهند، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الطبعة: الطبعة الأولى، 1326هـ
- فتح الباري، بيروت، دار المعرفة، 137هـ.

ابن خزيمة محمد بن إسحاق صحيح ابن خزيمة حققه محمد مصطفى الأعظمي المكتب الإسلامي الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م.

8. ابن عاشور محمد الطاهر، التحرير والتنوير، تونس، الدار التونسية للنشر –سنة النشر: 1984 هـ
9. ابن فارس أحمد بن علي، مقاييس اللغة المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م
10. ابن قتيبة عبد الله بن مسلم الدينوري، أدب الكاتب، مؤسسة الرسالة. دط.
11. ابن كثير أبو الفدا إسماعيل، تفسير القرآن العظيم دار الكتب العلمية الطبعة الأولى، بيروت، 1419هـ.
12. ابن منظور محمد بن مكرم، لسان العرب، بيروت دار صادر، ب الطبعة الثالثة، 1404هـ.
13. أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، بيروت، دار الفكر 1420هـ.
14. أحمد بن عمر بن أحمد السيد، تعقبات الإمام ابن كثير على من سبقه من المفسرين من خلال كتابه تفسير القرآن العظيم، السعودية.201م 1431هـ.
15. -الأدنهوي أحمد بن محمد طبقات المفسرين المحقق: سليمان بن صالح الخزي الناشر: السعودية، مكتبة العلوم والحكم – الطبعة: الأولى، 1417هـ- 1997م.

16. الألباني محمد ناصر الدين مختصر صحيح الإمام البخاري. الرياض، مكتبة المعارف ، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2002 م.
17. البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل:
- التاريخ الكبير، حيدر آباد، دائرة المعارف العثمانية.
- صحيح البخاري، دار طوق النجاة. الطبعة: الأولى، 1422هـ
- صحيح البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، بيروت، دار ابن كثير، الطبعة الثالثة، 1407 – 1987

-18البغوي أبو محمد الحسين بن مسعود، معالم التنزيل تحقيق محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش ، السعودية، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، 1417 هـ - 1997 م
18.
19. الجرجاني عبد القاهر بن عبد الرحمن، درج الدّرر في تفسير الآي والسّور، الأردن، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1430 هـ - 2009 م.
20. حسين الحربي، مختصر قواعد الترجيح، السعودية، دار ابن الجوزي .
21. الخضيري محمد بن عبد الله، تفسير التابعين، عرض ودراسة مقارنة، السعودية، دار الوطن، الطبعة الأولى، 1420هـ 1999م.
22. الخطيب البغدادي، أبوبكر أحمد بن علي:
- تاريخ بغداد، بيروت، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1422هـ.

- تاريخ بغداد وذيوله، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، 1417

23. الذهبي محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، القاهرة، دار الحديث- الطبعة: 1427هـ-2006م
24. الرازي فخر الدين، مفاتيح الغيب، بيروت دار إحياء التراث العربي –الطبعة: الثالثة – 1420 ه
25. الزجاج إبراهيم أبو إسحاق، معاني القرآن وإعرابه، عالم الكتب، الطبعة الأولى، بيروت، 1408ه
26. زكريا بن محمد الأنصاري، فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، 1422ه
27. الزمخشري، أبو القاسم محمود ، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، بيروت، دار الكتاب العربي، الطبعة: الثالثة – 1407 ه.
28. زين الدين محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح. المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا الطبعة الخامسة1420ه
29. السعدي عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق مؤسسة الرسالة، 1420ه.
30. سيبويه عمرو بن عثمان، الكتاب، القاهرة، مكتبة الخانجي1408 ه-1988م.
31. الشافعي محمد بن إدريس، تفسير الإمام الشافعي، السعودية، دار التدمرية، 2006م.
32. الشنقيطي محمد الأمين، العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد، الطبعة الثانية، 1426ه.
33. الشوكاني محمد بن علي بن محمد بن عبد الله، فتح القدير، بيروت، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، الطبعة الأولى، 1414ه.
34. الصنعاني عبد الرزاق، تفسير عبد الرزاق، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1419ه .
35. الطبري محمد بن جرير:
- جامع البيان، ت أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1420ه.
- جامع البيان، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر الطبعة: الأولى، 1422 ه - 2001 م.

36. عادل نويهض، معجم المفسرين ،بيروت، مؤسسة نويهض الثقافية، الطبعة الثالثة،1409ه-1988م.
37. العثيمين محمد بن صالح، تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة، السعودية دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، 1423ه.
38. العجلي أحمد بن عبد الله، تاريخ الثقات ،الناشر: دار الباز، الطبعة الأولى 1405ه-1984م.
39. علي الهروي القاري، شرح نخبة الفكر للقاري حققه : محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم بيروت دار الأرقم - دط.
40. علي بن (سلطان) محمد، الهروي القاري، شرح نخبة الفكر، لبنان بيروت دار الأرقم.
41. علي بن أحمد بن محمّد الواحدي، التفسير البسيط عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1430ه.
42. فواز بن منصر الشاووش، الأساليب العربية الواردة في القرآن الكريم وأثرها في التفسير من خلال جامع البيان للطبري، ط1، السعودية،1436ه.
43. القرطبي أبو عبد الله، تفسير القرطبي، القاهرة دار الكتب، المصرية ، الطبعة الثانية، 1384ه.

44. المبرد محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة بيروت. عالم الكتب.
45. مجاهد بن جبر أبو الحجاج، تفسير مجاهد، تحقيق: عبدالرحمن الطاهر محمد السورتي، بيروت المنشورات العلمية .
46. مجموعة من الأساتذة و العلماء، الموسوعة القرآنية المتخصصة، القاهرة، وزارة الأوقاف، 1423هـ-2002م .
47. محمد السيد حسين الذهبي، التفسير والمفسرون، القاهرة، مكتبة وهبة. دط، د ت
48. محمد عبد الخالق عضيمة، دراسات لأسلوب القرآن الكريم، القاهرة دار الحديث ، 1982م.
49. مساعد بن سليمان الطيار:
- شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية، 1428هـ.
- فصول في أصول التفسير، دار ابن الجوزي، الطبعة: الثانية، 1423هـ.

50. مقاتل بن سليمان البلخي تفسير مقاتل، بيروت دار إحياء التراث، الطبعة الأولى، 1423هـ.
51. النّحّاس أبو جعفر أحمد بن محمد، إعراب القرآن، علق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، بيروت دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1421 هـ.
52. ياقوت بن عبد الله الحموي، معجم الأدباء، تحقيق: إحسان عباس، بيروت، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1993 م.